إلى موضع الجلوس وأن لا يستقبل الشمس والقمر وأن لا يستقبل القبلة ولا يستدبرها إلا إذا كان في بناء والعدول أيضا عنها في البناء أحب وإن استتر في الصحراء براحلته جاز وكذلك بذيله وأن يتقي الجلوس في متحدث الناس وأن لا يبول في الماء الراكد ولا تحت الشجرة المثمرة ولا في الجحر وأن يتقي الموضع الصلب ومهاب الرياح في البول استنزاها من رشاشه وأن يتكىء في جلوسه على الرجل اليسرى وإن كان في بنيان يقدم الرجل اليسرى في الدخول واليمنى في الخروج ولا يبول قائما .

قالت عائشة Bها من حدثكم أن النبي A كان يبول قائما فلا تصدقوه // حديث عائشة من حديثكم أن النبي A كان يبول قائما فلا تصدقوه أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه قال الترمذي هو أحسن شيء في هذا الباب وأصح // وقال عمر Bه رآني رسول ا A وأنا أبول قائما فقال يا عمر لا تبل قائما // حديث عمر رآني النبي A وأنا أبول قائما فقال يا عمر لا تبل قائما أخرجه ابن ماجه بإسناد ضعيف رواه ابن حبان من حديث ابن عمر ليس فيه ذكر لعمر // قال عمر فما بلت قائما بعد وفيه رخصة إذ روى حذيفة Bه أنه E بال قائما فأتيته بوضوء فتوضأ ومسح على خفيه // حديث أنه E بال قائما الحديث متفق عليه // ولا يبول في المغتسل قال A عامة الوسواس منه // حديث قال في البول في المغتسل عامة الوسواس منه أخرجه أصحاب السنن من حديث عبد ا بن مغفل قال الترمذي غريب قلت وإسناده صحيح // وقال ابن المبارك قد وسع في البول في المغتسل إذا جرى الماء عليه ذكره الترمذي وقال E لا يبولن أحدكم في مستحمه ثم يتوضأ فيه فإن عامة الوسواس منه وقال ابن المبارك إن كان الماء جاريا فلا بأس به ولا يستصحب شيئا عليه اسم ا تعالى أو رسوله A ولا يدخل بيت الماء حاسر الرأس .

وأن يقول عند الدخول بسم ا أعوذ با من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم وعند الخروج الحمد الذي أذهب عني ما يؤذيني وأبقى علي ما ينفعني ويكون ذلك خارجا عن بيت الماء وأن يعد النبل قبل الجلوس وأن لا يستنجي بالماء في موضع الحاجة وأن يستبرىء من البول بالتنحنح والنثر ثلاثا وإمرار اليد على أسفل القضيب ولا يكثر التفكر في الاستبراء فيتوسوس ويشق عليه الأمر وما يحس به من بلل فليقدر أنه بقية الماء .

فإن كان يؤذيه ذلك فليرش عليه الماء حتى يقوى في نفسه ذلك ولا يتسلط عليه الشيطان بالوسواس .

وفي الخبر أنه A فعله أعني رش الماء // حديث رش الماء بعد الوضوء وهو الانتضاح أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث سفيان بن الحكم الثقفي أو الحكم بن سفيان وهو

مضطرب كما قاله الترمذي وابن عبد البر // وقد كان أخفهم استبراء أفقههم فتدل الوسوسة فيه على قلة الفقه .

وفي حديث سلمان Bه علمنا رسول ا A كل شيء حتى الخراءة فأمرنا أن لا نستنجي بعظم ولاروث ونهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول // حديث سلمان علمنا رسول ا A كل شيء حتى الخراءة الحديث أخرجه مسلم وقد تقدم في قواعد العقائد // وقال رجل لبعض الصحابة من الأعراب وقد خاصمه لا أحسبك تحسن الخراء قال بلى وأبيك إني لأحسنها وإني بها لحاذق أبعد الأثر وأعد المدر وأستقبل الشيح وأستدبر الريح وأقعى إقعاء الظبي وأجفل إجفال النعام الشيح نبت طيب الرائحة بالبادية والإقعاء ههنا أن يستوفز على صدور قدميه والإجفال أن يرفع عجزه .

ومن الرخصة أن يبول الإنسان قريبا من صاحبه مستترا عنه // حديث البول قريبا من صاحبه متفق عليه من حديث حذيفة // فعل ذلك رسول ا A مع شدة حيائه ليبين للناس ذلك